قضاؤنا

السلطة الوطنية الفلسطينية
السلطة القضائية

العدد 11

نشرة فصلية تصدر عن السلطة القضائية (مجلس القضاء الأعلى)

16 صفحة

2015 عام خدمات الجمهور

صفحة 8

سياسات مجلس القضاء الأعلى

إن سياسة مجلس القضاء الأعلى قائمة على أساس ترسيخ مبدأ الفصل ما بين السلطات المبنية على أساس التكامل فيما بين هذه السلطات معززة بمبدأ سيادة القانون، واستقلال القضاء وغايتها العدالة المنجزة، وبناء عليه يقوم المجلس بتطبيق السياسيات التنفيذية التالية:-

١. ضمان حق المواطن في الوصول إلى العدالة وذلك بضمان توفير كل مقومات الوصول إلى هذه الغاية بكل سهولة ويسر وسرعة، إيمانا من المجلس بأن العدالة المتأخرة نوع من أنواع الظلم.

٢. التعاون بين أطراف العدالة وتحقيق الشراكة والتكامل بين أطراف العدالة; النيابة والمحامين والشرطة والضابطة العدلية وصولا للغاية المنشودة وهي إحقاق العدل بين الناس على قاعدة أن تحقيق العدالة هي مهمة جماعية.

٣. تعزيز مستوى العلاقة العضوية والتكاملية ما بين النيابة والقضاء بما يصل لتعديل قانون السلطة القضائية وتحديد هوية النيابة في النظام العدلي الفلسطيني.

٤. العمل على عصرنة رزمة القوانين القضائية بما يحقق السرعة في الإنجاز وحسن إدارة المصادر البشرية والمالية، وإدارة المكان وإدارة الزمان، وتوفير ضمانات المحاكمة العادلة والحفاظ على المراكز القانونية وحفظ النظام والسلم الأهلي.

٥. تعزيز الشراكة مع المجتمع المدني دون المساس باستقلال القضاء وعدم التدخل في شؤون أية جهة باعتبار المجتمع المدني المرآة التي تعكس صورة الأداء القضائي.

٦. تعزيز دور التكنولوجيا في إدارة الدعوى وفي تيسير خدمات الجمهور إلى حدها الأقصى.

٧. العمل على اعتماد آليات جديدة للتبليغ بما في ذلك التكنولوجيا العالمية، والتعاقد مع شركات خاصة لتحقيق الهدف.

٨. رفد الكادر القضائي كما ونوعا واعتماد سياسة التخصص القضائي.

في هذا العدد

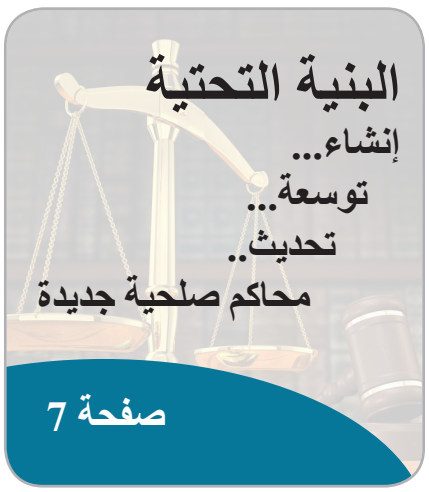

قرارات نوعية أصدرها مجلس القضاء الأعلى لتطوير العمل القضائي

أصدر مجلس القضاء الأعلى عدداً من القرارات الخاصة بتنظيم أعمال السلطة القضائية هدفت إلى تعزيز استقلال القضاة، والحفاظ على الحريات الشخصية للمواطنين، ومتابعة القضايا الدستورية التي تنظرها المحكمة العليا بصفتها الدستورية، وحل أزمة الانتدابات القضائية السابقة والناتجة عن مبدأ قانوني أقرته المحكمة العليا، وتنظيم أعمال المعهد القضائي الفلسطيني.

فقد أصدر المجلس قراراً خلال جلسته رقم ٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٧ يقضي بحظر تدريس القضاة في الجامعات والمعاهد ومؤسسات التعليم العالي عدا إعطاء محاضرة محددة بدون مقابل، أو التدريس لدى المعهد القضائي الفلسطيني، باستثناء من أذن المجلس له بذلك من السابق وحتى نهاية الفصل الحالي، حيث يرى المجلس أن هذا القرار يصب في صون وحماية استقلال السادة القضاة من أية مساس قد ينتج عن تدريسهم في الجامعات والمعاهد.

وفيما يخص المعهد القضائي الفلسطيني، قرر مجلس القضاء الأعلى في جلسته رقم ٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٧ تعيين سعادة القاضي سامي صرصور نائباً لرئيس المعهد، والقاضي إيمان ناصر الدين عضواً في المعهد القضائي.

وفي جلسة أخرى رقم ١٦ لسنة ٢٠١٤، المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٧ قرر المجلس تشكيل هيئة المحكمة العليا للعدول عن مبدأ قانوني و/ أو لرفع تناقض بين مبادئ سابقة للنظر في المبدأ القانوني المتعلق بانتدابات القضاة والذي نجمت عنه إشكاليات كبيرة في عمل المحاكم، وشُكلت الهيئة من القاضي علي مهنّا رئيساً، وعضوية القضاة سامي صرصور، محمود أبو حماد، أسعد مبارك، عماد سعد، إيمان ناصر الدين، هشام الحتو، رفيق زهد، محمد سامح الدويك، ابراهيم عمرو، أحمد المغني، حلمي الكخن.

كما أصدر مجلس القضاء الأعلى في جلسته رقم ١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣٠ قراراً يطلب فيه من السادة رؤساء المحاكم تحديد قاضٍ مناوب - مداورة بين قضاة الصلح - للعمل أثناء العطل والأعياد الرسمية، كي يبت بطلبات التوقيف والتمديد أو انتهاء التحقيق التي تقدمها النيابة العامة، بالإضافة إلى تحديد موظف مناوب لتسجيل الطلبات وكتابة الضبط، على أن يتم تبليغ المجلس القضائي والنيابة العامة العاملة ضمن دائرة اختصاص المحكمة بأسماء القضاة المناوبين دورياً، ورأى المجلس أن هذا القرار يصب في الحفاظ على الحريات الشخصية للمواطنين وتحقيق المصلحة العامة.

وفي جلسته رقم ١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٣٠ قرر المجلس تشكيل هيئة محكمة عليا مختصة بالنظر في القضايا الدستورية مشكلة من القاضي علي مهنّا رئيساً، وعضوية القضاة سامي صرصور، عبد الله غزلان، إيمان ناصر الدين، فتحي أبو سرور، رفيق زهد، محمد سامح الدويك، هاني الناطور، عدنان الشعيبي، حلمي الكخن، حيث تنعقد المحكمة من رئيس وستة أعضاء على الأقل.

التعاون الدولي

تعتبر التجربة القضائية الفلسطينية تجربة حديثة إذا ما قورنت بتجارب دولٍ أخرى تعمل ضمن ظروفٍ أكثر استقراراً، أتاحت لها المراكمة التاريخية على منجزها القضائي وتطوير منظوماتها التشريعية والقانونية وترسيخ مبادئها في الأحكام الصادرة عن محاكمها المختلفة، وإن النهوض بالسلطة القضائية الفلسطينية لتكون بمستوى الطموحات والتحديات يتطلب منها تبادل الخبرات مع الأنظمة القضائية الأخرى، حتى تؤسس مناهجها القضائية بشكل يتوافق مع طبيعة المجتمع الفلسطيني وواقعه السياسي والاجتماعي والثقافي.

ومن جهة أخرى لا تتوانى السلطة القضائية الفلسطينية عن تقديم خبراتها المعرفية والعلمية من خلال أوراق عمل وأبحاث يعدّها باحثون وقانونيون وقضاة فلسطينيون، ضمن المحافل والمؤتمرات والندوات القانونية المنعقدة في مختلف دول العالم، بهدف إثراء القواعد الفكرية التي تنبثق عنها المبادئ الدولية في الحقوق والحريات، والمراكمة على المنجز الحضاري الإنساني.

أ. الزيارات

وعليه فقد توجه مجلس القضاء الأعلى خلال العام ٢٠١٤ بالعديد من الزيارات التي هدفت إلى الإطلاع على تجارب الدول الشقيقة والصديقة في العمل القضائي، وبحث سبل التعاون وتبادل الخبرات معها وتتلخص هذه الزيارات بما يلي:

١. الإطلاع على التجربة القضائية الرومانية

اختتم وفد قضائي برئاسة رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنا جولة قضائية معرفية شملت مؤسسات قطاع العدالة في دولة رومانيا وجاءت الجولة بتنظيم من بعثة الشرطة الأوروبية في إطار تمكين السلطة القضائية الفلسطينية من الاطلاع على التجربة الرومانية وتبادل الخبرات.

وشارك الوفد في العديد من اللقاءات الهامة مع مؤسسات العدالة الرومانية منها، لقاء مطول مع رئيس المحكمة العليا ومساعديه ولقاء مع النائب العام، ومدراء كل من المعهد القضائي ومدرسة تدريب كتبة المحاكم ودائرة التفتيش القضائي ونائب رئيس محكمة الاستئناف في قصر العدل كما التقى مع سفير فلسطين في رومانيا فؤاد كوكالي وعددا من أعيان الجالية الفلسطينية في رومانيا.

وقد أسس الوفد في جولته لشراكة وتعاون قضائيين هامين مع الجهات القضائية النظيرة في رومانيا، واطلع على التجربة القضائية الرومانية من كافة جوانبها.

٢. الأردن سند القضية الفلسطينية:

اختتم وفد قضائي برئاسة رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنا زيارة قضائية ومعرفية إلى المملكة الأردنية الهاشمية، والتقى دولة رئيس الوزراء الأردني الدكتور عبد الله النسور الذي أكد على أن الحكومة الأردنية ترحب بزيادة التعاون والتدريب بين الجهازين القضائيين في الأردن وفلسطين.

ومن جهته أكد القاضي مهنّا أن الأردن كان على الدوام أكبر داعم وسند لقضية الشعب الفلسطيني.

كما التقى القاضي مهنّا والوفد المرافق له رئيس محكمة التمييز الأردنية رئيس مجلس القضاء الأعلى الأردني القاضي هشام التل ووزير العدل

الأردني الدكتور بسام التلهوني، وقام بزيارة المكتب الفني في محكمة التمييز والمحكمة الإدارية العليا، ومحكمتي استئناف وبداية عمان والنيابة العامة والمعهد القضائي الأردني.

٣. القضاء الدستوري في بيروت والأردن

أ. الخصوصية الدستورية الفلسطينية ضمن تجربة القضاء الدستوري العربي:
توجه القاضي مهنّا إلى العاصمة اللبنانية بيروت للمشاركة بمؤتمر نظمه المجلس الدستوري في بيروت بعنوان (تقييم تجربة القضاء الدستوري في الدول العربية) برئاسة المستشار الدكتور عصام سليمان رئيس المجلس الدستوري اللبناني.

وقدم القاضي مهنّا ورقة عمل حول (الخصوصية الدستورية الفلسطينية) شرح فيها الواقع الدستوري وصلاحيات المحكمة الدستورية وفقاً لأحكام القانون، وتولي المحكمة العليا مهام المحكمة الدستورية مؤقتاً.

وأكد الجانب اللبناني جاهزيته للتعاون مع الجانب الفلسطيني لجهة تطوير الأداء القضائي الدستوري والنهوض به.

ب. القضاء الدستوري ضمن ورشة في الأردن
ومن جهة أخرى اختتم وفد قضائي فلسطيني مشاركته في ورشة عمل تدريبية عقدت في العاصمة الأردنية عمان، وعقدت الورشة التي نظمها المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» لمدة أربعة أيام.

وضمّ الوفد الفلسطيني قاضيي المحكمة العليا، القاضي رفيق زهد والقاضي محمد سامح دويك، وعدد من القضاة الشرعيين في مختلف الدرجات، وأعضاء النيابة العامة، والمحامين، والأكاديميين.

وناقشت ورشة العمل مواضيع متنوعة من أبرزها القضاء الدستوري وإنشاء المحكمة الدستورية والقضاء الإداري والطعون الإدارية، والتحكيم والوسائل البديلة لحل النزاعات، وغيرها من المواضيع.

٤. تطوير إدارة الدعوى في مؤتمر رؤساء المحاكم العليا
شارك القاضي علي مهنّا بمؤتمر رؤساء المحاكم العليا بدورته الخامسة والذي عقد في العاصمة اللبنانية بيروت في الفترة من ١٥-١٧ أيلول ٢٠١٤، بمشاركة ١٢ من رؤساء المحاكم العليا في الدول العربية.

وقدم القاضي مهنّا ورقة عمل حول تطوير إدارة الدعوى وآثاره الإيجابية على الحق في الوصول للعدالة وتحقيق أهداف الدعوى بأنواعها وترشيد تكلفتها واحترام حقوق الإنسان وكرامته، استناداً إلى واقع التجربة الفلسطينية وآفاقها.

ب. تعاون قضائي

١. تحديات لم الشمل الفلسطيني ضمن النزاعات العائلية العابرة للحدود في روما
اختتم وفد فلسطيني مشاركته في ندوة حول «النزاعات العائلية عبر الحدود» في العاصمة الإيطالية روما بدعوة من منظمة الشراكة الأورومتوسطية (يوروميد) حيث استمرت الندوة من تاريخ ١٨-٢٠ تشرين الثاني ٢٠١٤، وقدم الوفد المشارك عرضاً حول الوضع الحالي في فلسطين فيما يتعلق بالنزاعات العائلية عبر الحدود.

وتكون الوفد الفلسطيني من القاضي أسعد سعيد الشنار ممثلاً عن مجلس القضاء الأعلى، ونسرين رشماوي ممثلةً عن النيابة العامة، وريم أبو الرب ممثلةً عن وزارة العدل.

وشمل العرض الذي قدمه الشنار ورقة عمل تناولت النظام القضائي الفلسطيني الذي يعالج قضايا الأسرة، والنزاعات الأسرية بشكل عام وما ينتج عنها من إشكاليات، وركز الوفد في ورقته على النزاعات العائلية عابرة الحدود وأثر السيطرة المنقوصة على المعابر مما يعيق فاعلية انضمام فلسطين لأي اتفاقية تعاون قضائي، وكذلك إشكاليات لم شمل الأسر الفلسطينية.

٢. الإطلاع على تجربة قطاع العدالة البريطاني
اختتم بتاريخ ٢٠١٥/٣/٨ وفد رفيع المستوى لقطاع العدالة الفلسطيني زيارة عمل إلى العاصمة البريطانية لندن، وضمّ الوفد كلاً من رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى، القاضي علي مهنّا، ووزير العدل سليم السقا، والمستشار القانوني لسيادة الرئيس حسن العوري والنائب العام عبد الغني العويوي، ونظمت الزيارة من قبل بعثة الشرطة الأوروبية وبالتعاون وتمويل من مؤسسة بينغهام لسيادة القانون.

وجاءت هذه الزيارة في إطار الجهود الرامية إلى إدارة التكامل بين أطراف العدالة الفلسطينية لجهة تعزيز سيادة القانون واستقلال القضاء والحق بالوصول للعدالة الناجزة، والتقى الوفد في سياق إطّلاعه على تجربة المملكة المتحدة العدلية مع العديد من مسؤولي هذا القطاع، من بينهم رئيس مجلس المملكة للقضاء ورئيس المحكمة العليا للمملكة المتحدة ووفد قضائي إداري من المحكمة، وزير العدل، مسؤول إدارة المحاكم ومدير النيابات العامة.

كما تم تنظيم العديد من اللقاءات ما بين الوفد الفلسطيني وخبراء من المملكة المتحدة برعاية مركز بنغهام لسيادة القانون لمناقشة سبل وأدوات تطوير منظومة العدالة الفلسطينية والنهوض بأدائها، وتم الاتفاق على أن يتم استكمال تلك الجهود من خلال الحوار المسؤول والبناء بين كافة الأطراف.

٣. بحث التعاون القضائي بين فلسطين وسلطنة عُمان
أنهى بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنّا زيارته الرسمية لسلطنة عُمان الشقيقة التي امتدت لثلاثة أيام، التقى خلالها رؤساء ومسؤولي قطاع العدالة العُماني.

حيث التقى القاضي مهنا نظيره، رئيس المحكمة العليا الشيخ الدكتور إسحاق بن أحمد البوسعيدي الذي أطلعه على الدور الذي تقوم به المحاكم العُمانية من حيث درجات التقاضي أمامها، و تجربة السلطنة في استقلالية القضاء، وبحث اللقاء التعاون الثنائي بين البلدين في مجال القضاء والقانون وتبادل الخبرات المختلفة.

كما التقى القاضي مهنّا وزير العدل العُماني الشيخ عبدالملك بن عبدالله بن علي الخليلي بحضور كبار المسؤولين في الوزارة والمحكمة العليا والذي قام بدوره باطلاعه على مسيرة العدل في السلطنة، والتطوُّر الذي مر به النظام القضائي العُماني باعتباره ركيزة العدل الأساسية، ودور المعهد العالي للقضاء في مجال تأهيل وتدريب رجال القضاء والقانون في السلطنة.

وأشاد القاضي مهنّا بالتطور الذي وصل إليه قطاع العدالة العُماني وأبدى استعداد القضاء الفلسطيني للتعاون القريب بين البلدين في مجال تبادل الخبرات والتجارب القانونية والقضائية، الأمر الذي من شأنه إثراء منظومة العدالة الفلسطينية.

وزار رئيس مجلس القضاء الأعلى المعهد العالي للقضاء في السلطنة وتعرف على دور المعهد في تأهيل وتدريب أعضاء السلطة القضائية وكما زار مقر النيابة العامة واطلع على عملها.

الاتفاق مع مؤسسة سلين البريطانية على برامج تدريبية في مجالات حقوق الإنسان

اجتمع بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٨ القاضي علي مهنّا، رئيس المحكمة العليا رئيس مجلس القضاء الأعلى بوفدٍ قضائيٍ بريطاني من مؤسسة سلين فاونديشن، برئاسة الخبير القضائي السير هنري بروك، وعضوية كل من الخبير القضائي، السير جونثان كوبر، وجيدو اوسترايش، الخبير القضائي لدى بعثة الشرطة الأوروبية، وبحث الاجتماع مراعاة حقوق الإنسان في القضاء الفلسطيني سواء من خلال العمل القضائي أو المرافق العامة التي تقدم خدمة للجمهور، وذلك لتعزيز صورة القضاء، وخلق ثقافة لدى القاضي والموظف تهدف إلى زيادة الحرص على مراعاة حقوق الإنسان.

وتم الاتفاق على إعداد برامج تدريبية في مجالات حقوق الإنسان، وفي هذا الإطار أشار القاضي مهنّا إلى أن الأمر يتطلب السير في ثلاثة اتجاهات هي حقوق المتقاضين، وذلك يتطلب تدريب القضاة، وحقوق الجمهور، وتدريب الموظفين على ذلك، وحقوق الإنسان وذلك بأن يعرف كل شخص ما عليه من واجبات وما له من حقوق.

رئيس مجلس القضاء الأعلى يبحث مع رئيس الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان انضمام فلسطين للاتفاقيات الدولية

بحث بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٣٠ رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنّا مع رئيس الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان كريم لاهيجي والوفد المرافق له وبحضور مدير عام مؤسسة الحق شعوان جبارين، انضمام فلسطين إلى ٢٠ اتفاقية دولية والتي من خلالها تستطيع فلسطين تمرير رسالتها إلى المجتمع الدولي والتي تنص على التزام فلسطين بكافة مؤسساتها باتفاقيات حقوق الإنسان ورفض التمييز والمساواة أمام القانون.

وناقش الطرفان التشريعات العسكرية بما فيها عدم محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، وتم التطرق لرؤية مجلس القضاء الأعلى بمسألة أحكام الإعدام في الضفة وفي قطاع غزة.

وتم الاتفاق على ضرورة التعاون في المسائل الحقوقية والقانونية لخدمة الصالح العام وسيادة القانون وحقوق المواطن الفلسطيني وكرامته.

بحث التزامات القضاء الفلسطيني بعد الانضمام لمعاهدات حقوق الإنسان

اجتمع بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٨ القاضي علي مهنّا، رئيس المحكمة العليا رئيس مجلس القضاء الأعلى، بوفد من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ممثلاً بماتياس بينكيه، رئيس المكتب، وجيمس تيربن نائب الرئيس، ورفيف مجاهد، وبهاء السعدي من وحدة حقوق الإنسان في المكتب المفوض السامي.

وأطلع القاضي مهنّا الوفد على نتائج الاجتماع مع الوفد البريطاني من مؤسسة سيلين، ودعا إلى وجود شراكة فاعلة بين المؤسسات الداعمة لمفاهيم حقوق الإنسان في تصميم البرامج التدريبية للقضاة والموظفين مؤكدا على أهمية الدور الذي يقوم به مكتب المفوض السامي بهذا الشأن.

وبدوره قدم بينكيه نبذة عن الجهود المبذولة مع الحكومة الفلسطينية لتنفيذ خطة التنمية الخاصة بحقوق الإنسان، وتحدث عن دور السلطة القضائية في الخطة، مشيراً إلى الدراسة التي أصدرها مكتب المفوض السامي، من إعداد القاضي أحمد الأشقر، قاضي محكمة تنفيذ جنين، حول قتل النساء بدواعي ما يسمى الشرف.

وأكد مهنّا على أهمية دراية القضاة بالآثار القانونية المترتبة على انضمام فلسطين للمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، وتم بحث آليات التنفيذ الداخلي للالتزامات المترتبة على فلسطين بسبب انضمامها لهذه المعاهدات من خلال تضمين هذه المفاهيم في قوانين داخلية فلسطينية وكذلك ضمن مدونة السلوك القضائي، بالإضافة إلى دور المعهد القضائي الفلسطيني في التدريب الابتدائي والمستمر بهذا الشأن، على أن يشمل التدريب قضاة المحاكم العسكرية أيضاً.

تعاون دولي مع المؤسسات الداعمة للقضاء

تحظى السلطة القضائية باهتمام كبير من المؤسسات الدولية العاملة في الأراضي الفلسطينية وتقدم هذه المؤسسات الدعم المادي والتقني والمعرفي اللازم لتطوير عمل القضاء، وبدوره يسعى مجلس القضاء الأعلى إلى تعميق الشراكات مع هذه المؤسسات حتى يصب هذا الدعم في الأهداف الاستراتيجية التي يعمل القضاء من أجل تحقيقها على قاعدة الشفافية والمهنية، ونلخص هنا أهم المؤسسات التي استطاع مجلس القضاء الأعلى أن يؤسس معها علاقة شراكة ساهمت بشكل كبير في تحقيق الإنجازات:

١. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID:

تعتبر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية إحدى أبرز المؤسسات الدولية الداعمة للقضاء وذلك من خلال تنفيذها للكثير من البرامج التي ساهمت في تطوير عمل السلطة القضائية، ومن أبرزها التدريب القضائي المستمر والمتخصص، تطوير إدارة سير الدعوى، وتوفير الدعم اللوجستي والتجهيزات اللازمة لعمل المحاكم.

كما افتتح المجلس مؤخراً بالتعاون مع USAID برنامجاً تطويرياً لعمل المحاكم والخدمات القضائية باسم «مراكز التميز»، وقدمت الوكالة دعماً لتطوير الخدمات في أقلام المحاكم ودوائر التنفيذ في معظم المحاكم الفلسطينية.

٢. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP:

يعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أبرز البرامج الداعمة للسلطة القضائية في حقول مختلفة، منها البنية التحتية وبناء المحاكم، تكنولوجيا المعلومات، البرامج التدريبية والتعليمية، إدارة القضاء، التخطيط وإدارة المشاريع، النوع الاجتماعي، حقوق الإنسان، والخدمات القضائية المقدمة للجمهور.

ويعقد مجلس القضاء الأعلى اجتماعاته المستمرة مع ممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمناقشة سير العمل في المشاريع المشتركة، بدءاً من التخطيط وحتى تنفيذ هذه الخطط، خصوصا فيما يتعلق بتطوير (برنامج ميزان٢) وتطوير نقاط التماس مع الجمهور في المحاكم مثل دائرة التنفيذ وكاتب العدل والتبليغات، بالإضافة إلى استمرار دعم وحدة التخطيط وإدارة المشاريع في مجلس القضاء الأعلى، و تطوير وحدة الشكاوى وحقوق الإنسان في المجلس.

كما تم بالشراكة مع UNDP ومؤسسات وطنية أخرى تخريج الفوج الثاني للدبلومات المهنية المتخصصة في الصياغة التشريعية والمهارات القانونية، في معهد الحقوق بجامعة بيرزيت.

٣. الاتحاد الأوروبي EU:

يتابع مجلس القضاء الأعلى لقاءاته واجتماعاته مع ممثلي بعثة الاتحاد الأوروبي في فلسطين بهدف الوقوف على آخر المستجدات بخصوص المشاريع المشتركة والمدعومة من الإتحاد الأوروبي.

ومن أهمها مشاريع البنية التحتية، التدريب القضائي، مشروع «التعزيز المؤسسي لمجلس القضاء الأعلى في فلسطين»، الذي يستمر تنفيذه مدة ٢٠ شهراً، ويهدف إلى تحسين الهيكل التنظيمي للقضاء وإداراته في فلسطين لجعله أكثر فعالية واستجابة لاحتياجات المواطن الفلسطيني.

كما يبحث مجلس القضاء الأعلى بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي إنشاء قضاء متخصص بالأحداث في فلسطين، وتطوير القضاء الإداري في فلسطين.

٤. بعثة الشرطة الأوروبية EUPOLLCOPS:

تميز الدعم الذي قدمته بعثة الشرطة الأوروبية لمجلس القضاء الأعلى بتوفير الفرص للإطلاع على تجارب دولية ذات خبرة كبيرة في العمل القضائي وذلك من خلال توفير الخبراء الذين يزورون فلسطين أو يعملون في إدارات مجلس القضاء الأعلى أو من خلال تنظيم جولات معرفية كان آخرها زيارة لوفد قضائي للعاصمة البريطانية لندن، وزيارة أخرى إلى مؤسسات قطاع العدالة في دولة رومانيا.

كما تساعد بعثة الشرطة الأوروبية في تنظيم اللقاءات والورشات في مجالات مهمة تمس الحقوق والحريات مثل المعايير الدولية والتشريعات الوطنية للتوقيف لدى الشرطة والتوقيف قبل المحاكمة والتوقيف الاحترازي، وطبيعة العلاقة بين أركان قطاع العدالة، ورؤية مجلس القضاء الأعلى، والمشاريع المستقبلية، وبرنامج التدريب الأساسي لقضاة الصلح الجدد.

٥. الممثلية الهولندية:

تحظى السلطة القضائية بعلاقة مميزة مع المملكة الهولندية، حيث ترأس المملكة مجموعة عمل قطاع العدالة، وتهتم بتوفير الدعم لقطاع العدالة خصوصا في ظل الأوضاع التي تمر بها المؤسسات الفلسطينية. وتتابع المملكة الهولندية من خلال لقاءات سفيرها وممثليها مع مجلس القضاء الأعلى إنجازات القضاء، والخطط المستقبلية لتطوير العمل القضائي والحلول الممكنة لسد بعض الثغرات خاصة فيما يتعلق بالنقص في أعداد القضاة وأعوان القضاة.

وينفتح مجلس القضاء الأعلى على الشراكة مع الممثلية الهولندية نظراً لأهمية هذه الشراكة في إيجاد الحلول المناسبة لضمان وصول العدالة إلى مناطق (C)، وآفاق وحدة القضاء في الضفة الغربية وقطاع غزة، وعمل تقييم موضوعي لأداء القضاء وتطوير أدوات قياس وتقييم موضوعية بمساعدة خبراء دوليين.

٦. الحكومة الكندية:

تساهم كل من الحكومة الكندية ووكالة التنمية الكندية بتوفير بيئة ملائمة للتقاضي في فلسطين وتطوير البنية التحتية للعدالة، وذلك من خلال الدعم المالي والخبرات التي تقدمها لتطوير وبناء مجمعات المحاكم، حيث تقدم وكالة التنمية الكندية الدعم المالي لبناء مجمعين كبيرين للمحاكم الخليل وطولكرم ضمن أحدث المعايير والمواصفات.

أخبار السلطة القضائية

المشاركة في اجتماعات اتحاد المحاكم الدستورية في الكويت

اختتم بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٦ وفد قضائي برئاسة القاضي علي مهنّا رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى، مشاركته في اجتماعات أجهزة اتحاد المحاكم الدستورية بدولة الكويت وضمّ الوفد عدداً من قضاة المحكمة العليا، القاضي هاني الناطور والقاضي أحمد المغني، حيث تناول اللقاء العلمي المنظم بهذه المناسبة موضوع «دور القضاء الدستوري في تطوير الأنظمة الدستورية والسياسية» وتم عرض التجربة الفلسطينية في هذا المجال.

وأجرى القاضي مهنّا، على هامش الاجتماعات محادثات مع عدد من نظرائه العرب تتعلق بالسبل الكفيلة لتدعيم التبادل والتعاون بين القضاء الفلسطيني والهيئات الدستورية العربية، كما اطّلع القاضي مهنّا على تجربة المعهد القضائي الكويتي.

١٥ قاضياً للصلح يؤدون اليمين القانونية أمام مجلس القضاء الأعلى

أدى عشرة قضاة صلح جدد اليمين القانونية بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٧ أمام رئيس وأعضاء مجلس القضاء الأعلى، وقد تم تعيينهم بموجب قرار من الرئيس محمود عباس في ١٤ كانون أول٢٠١٤ وبتنسيب من مجلس القضاء الأعلى في جلسته رقم ١٥ لسنة ٢٠١٤، وهم القضاة مجد عناب علا شريف، إسلام شديد، طارق عطية، هناء المشني، أسعد الشنار، سلام عقيل، مريم حليسي، لينا اشتية، إياد تكروري.

يذكر أن القضاة العشرة قد اجتازوا المسابقة القضائية المعلن عنها بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٨ بنجاح، وبناء عليه تم تنسيبهم لتولي منصب القضاء.

كما أدى بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٩ خمسة قضاة صلح جدد اليمين القانونية والقضاة هم هيثم عيسى، أمجد شعار، محمود الكرم، منتصر رواجبة هيثم غنام، وقد حصل القضاة على درجة الدبلوم في الدراسات القضائية من المعهد القضائي الفلسطيني حيث استكملوا دراستهم بعد ابتعاثِهم للدراسة في المعهد العالي للقضاء اليمني.

وفي كلمته للقضاة الجدد هنأ القاضي علي مهنّا رئيس مجلس القضاء الأعلى، القضاة بانضمامهم لأسرة القضاء، وذكّرهم بعظم المسؤولية الملقاة على عاتقهم في إقامة العدل بين الناس، وعبر عن أمله أن يكون القضاة الجدد إضافة نوعية للقضاء من أجل مواجهة التحديات القضائية وقال «أنتم الجيل الجديد الذي نأمل أن يحمل الراية».

البنية التحتية
إنشاء.. توسعة.. تحديث.. محاكم صلحية جديدة

قام مجلس القضاء الأعلى مؤخراً برزمة من المشاريع الإنشائية لمجمعات المحاكم الفلسطينية من بناء وتوسعة وتحديث، وإيجاد محاكم صلحية جديدة في التجمعات السكانية البعيدة عن مراكز المدن بهدف إيصال العدالة للمواطنين.

ومن شأن هذه المشاريع المساهمة بخلق بيئة مناسبة للتقاضي تعود بالنفع على العمل القضائي بالدرجة الأولى وتنعكس إيجاباً على المواطن وعلى سير العدالة.

بناء المحاكم

يتم حاليا بناء محكمتي الخليل وطولكرم بتمويل من الوكالة الكندية للتنمية الدولية CIDA، تبلغ مساحة مجمع محاكم الخليل ١٥,٠٠٠ متر مربع.

بينما تبلغ مساحة مجمع محاكم طولكرم حوالي ٩٠٠٠ متر مربع، تم الانتهاء من بناء المرحلة الاولى من البناء الخلفي للمبنى والذي يشمل قاعات القضاة، مكاتب القضاة، دائرة التنفيذ، الشرطة القضائية، النيابة العامة، بالإضافة الى تلبيس المبنى بالحجر، ويتم حاليا استكمال أعمال البناء للجزء الأمامي من المبنى والذي يشمل الاقلام الخاصة بالمحكمة صندوق المحكمة، كاتب العدل، خدمات المبنى وخدمات الجمهور، وسيتم طرح عطاء الأثاث والمعدات في شهر شباط من هذا العام، ومن المتوقع ان ينتهي العمل بالمشروع بشهر أيلول من هذا العام.

كما يتم أيضا بناء خمسة مجمعات محاكم بدعم أوروبي هي محكمة قلقيلية (صلح وبداية) محكمة طوباس (صلح وبداية)، محكمة دورا (صلح وبداية)، محكمة سلفيت (صلح وبداية) ومحكمة حلحول (صلح).

أما بما يخص مجمع محاكم رام الله لا يوجد تمويل للمشروع حالياً، ويدرس المجلس الخيارات المتوفرة بما في ذلك البحث عن مصادر تمويل أخرى وإمكانية التمويل الذاتي المتدرج.

توسعة المحاكم

العمل جار على توسعة محكمة نابلس (افقياً وعمودياً) وتوسعة محكمة جنين بإضافة طابقين بدعم أوروبي.

تحديث المحاكم

تم خلال عام ٢٠١٤ تحديث أقلام الحقوق والجزاء والصناديق في مجمعي محاكم رام الله وبيت لحم بتمويل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) ضمن برنامج تعزيز العدالة الفلسطينية.

محاكم صلح جديدة

وذلك من خلال إنشاء محاكم صلح في التجمعات السكانية الكبيرة في كل محافظة والتي تمثل نسبة القضايا الواردة منها نسبة جدية في العبء القضائي العام للمحكمة المركزية بالمحافظة بشكل يضمن وصول العدالة لكل المواطنين.

على سبيل المثال يوجد في محافظة الخليل، ثلاث محاكم فرعية هي دورا وحلحول، ويطا.

ويعكف حاليا مجلس القضاء الأعلى على دراسة كل محافظة على حدة معتمدا على العنصر المكاني والديموغرافي والجغرافي، كما ويدرس إمكانية إعادة فتح المحاكم التي سبق وتم وقف العمل فيها مثل محكمة العيزرية وبيرنبالا وعنبتا، وإمكانية نقل مراكز هذه المحاكم وإعادة تحديد اختصاصها المكاني.

نموذج لمجمع محاكم طولكرم

٢٠١٥ عـــام خـــدمـــات الـجـمـهـور

في إطار سعي السلطة القضائية لتعزيز الخدمات المقدمة للجمهور في سبيل تيسير وصول المواطنين للعدالة، عمل مجلس القضاء الأعلى على تطوير وسائل متعددة لتوفير الخدمات القضائية للجمهور، حيث اعتمدت هذه الوسائل بالدرجة الرئيسية على التكنولوجيا بهدف ترشيد الاعتماد على المصادر البشرية، وتقليل تكلفة عملية التقاضي على السلطة القضائية من جهة، وعلى المواطنين من جهة أخرى، بالإضافة إلى تقصير أمد التقاضي (المدة الزمنية للقضية أمام المحكمة) وزيادة إنتاجية المحاكم كما تساعد هذه التطورات في تسهيل وصول المعلومة للمتقاضين والمراجعين، وتعزز من الرقابة والاشراف الإداريين.

ويمكن تلخيص أهم التطورات التي أجريت على خدمات جمهور المحاكم بما يلي:

١. خدمات دوائر التنفيذ:

أصبح بإمكان مراجعي دائرة التنفيذ متابعة قضاياهم من خلال الدخول إلى حساباتهم الإلكترونية الخاصة على موقع مجلس القضاء الأعلى والذي يتيح لهم فرصة تقديم الطلبات إلكترونيا دون الحاجة للحضور إلى المحكمة، إذ يُظهر الحساب كافة تفاصيل القضايا بما في ذلك الدفعات المستحقة، وتوفر الشيكات لاستلامها، كما يعلن مجلس القضاء الأعلى قريباً عن توفر أجهزة إلكترونية (شبيهة بأجهزة الصراف الآلي (ATM) الخاصة بالبنوك) حيث تمكن المواطنين من تقديم طلباتهم إلى دوائر التنفيذ في أي وقت خلال اليوم، كما باشر المجلس بتزويد دوائر التنفيذ بشاشات تعرض للجمهور أرقام القضايا والمعالجات التي تتم فيها، بالإضافة إلى تفعيل نظام الدور (الاصطفاف الإلكتروني).

وتعتبر دوائر التنفيذ من أهم المرافق القضائية التي تحظى باهتمام مجلس القضاء الأعلى، نظرا لعدد القضايا الكبير الذي يرد هذه الدوائر بشكل مستمر، كونها تستقبل القضايا بحكم القانون من ثلاثة روافد رئيسية:

أولاً: تنفيذ الأحكام التي نصت عليها قرارات محاكم الصلح والبداية في الشق الحقوقي مثل (المطالبات المالية، إخلاء المأجور، القضايا العمالية... إلخ).

ثانياً: تنفيذ الأحكام التي نصت عليها قرارات المحاكم الشرعية مثل (قضايا النفقة، المشاهدة، الحضانة، إلخ).

ثالثاً: تنفيذ الأوراق المالية والسندات التنفيذية مثل (الشيكات، الكمبيالات... إلخ) التي يقدمها المواطنون مباشرة لدائرة التنفيذ.

كما يتضح مما سبق أن عمل دوائر التنفيذ يتركز على تنفيذ الأحكام كافة والسندات التنفيذية، مما يعني استمرار المراجعات الكثيف وطلب الخدمات المستمر.

٢. خدمات دوائر التبليغات:

تعتبر التبليغات القضائية عصب عملية التقاضي، كون هذه التبليغات هي وسيلة اتصال الخصوم في الدعوة وبدونها لا تنعقد الخصومة، وتعاني عملية التبليغ في فلسطين من صعوبات متعددة منها عوامل فنية، وعملية، وجغرافية وغيرها، وبناءً عليه تتراكم أعداد كبيرة من التبليغات غير المنجزة والتي بدورها تعطل إنجاز القضايا بالسرعة المطلوبة، وقد اتخذ مجلس القضاء الأعلى خطوات جدية لمعالجة هذه المسألة ويشرع بإنجاز خطوات إضافية لحلها نهائيا خلال الفترة القادمة، ومن الخطوات التي اتخذها المجلس حتى الآن:

أولاً: تم الاتفاق الأولي مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP لتزويد المجلس بوظيفة جزئية لمعالجة المتراكم من التبليغات على قاعدة ربط الأجر (راتب الوظيفة) مع عدد التبليغات المنجزة.

ثانياً: الفصل بين تبليغات السير والقضايا العادية لمعالجة كل خط على حدة.

ثالثاً: التركيز على دور المحامي في التبليغ باعتبار مكتبه موطن قانوني لتبليغ موكله، وذلك بالتعاون مع نقابة المحامين.

رابعاً: تم تطوير برنامج ميزان٢ على نحو توجه فيه رسالة إلكترونية للمحامي عبر البرنامج يشار فيها إلى عدد التبليغات التي تخصه وبخصوص أية قضايا وبأن عليه مراجعة دائرة التبليغات خلال ٣ أيام وفي حال عدم قيامه بذلك يتم وقف خدمات برنامج الميزان عنه إلى حين استلامه للتبليغات.

وإضافة للخدمات السابقة المتعلقة بتبليغات المحامين طوّر المجلس رزمة من الخدمات تستهدف المحامين وهي:

١. تمكين المحامين من تقديم طلبات استرداد الأمانات وتحديد مواعيد المراجعة إلكترونيا من مكاتبهم في أي وقت.
٢. تم تطوير برنامج (ميزان٢) على نحو يمكّن القاضي من معرفة مكان وجود المحامي أمام أية هيئة قضائية أو محكمة بمجرد الضغط على اسم المحامي الموكل في القضية التي هو بصدد نظرها.
٣. في إطار التعاون المشترك مع المحامين، تم تطوير ميزان٢ على نحو لا يمكن معه شطب أية قضية قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً من قبل الهيئة الحاكمة.

إضافةً إلى الخدمات السابقة والمختصة بفئات محددة من المتقاضين قام مجلس القضاء الأعلى بتوفير حساب خاص على موقع المجلس الإلكتروني خدمة لكل صاحب قضية أو مخالفة سير بحيث يعرض هذا الحساب كافة المعلومات الخاصة بالقضايا والمخالفات، من حيث المواعيد والجلسات والمرفقات والأحكام، كما حدّث مجلس القضاء الأعلى نظام دفع مخالفات السير من خلال خدمات برنامج الميزان على نحو يمكّن صاحب المخالفة من دفعها في أية محكمة من محاكم محافظات الوطن بعد أن كان مضطراً لدفعها في المحافظة التي حدثت بها المخالفة حتى لو اضطر للسفر.

ويعمل مجلس القضاء الأعلى على تعزيز مراكز استعلامات الجمهور في المحاكم، بحيث يتم توفير أجهزة حاسوب في قاعات انتظار المتقاضين تمكنهم من الاستفسار عن القضايا الخاصة بكل واحد منهم.

تحديث خدمة الصناديق في مجمع محاكم رام الله

افتتح بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٤ مكتب صندوق محكمة رام الله بحضور رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنّا، ونائب مدير الوكالة الامريكية للتنمية الدولية (USAID)، جوناثان كامين. حيث قامت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بتمويل تحديث الصندوق ليتمكن المواطنون من دفع الرسوم والغرامات في صندوق المحكمة ومما يتيح للمحاكم تقديم الخدمات للجمهور بشكل أفضل وأكثر كفاءة.

وثمّن رئيس المجلس الدور الذي تقوم به الوكالة الأمريكية، وطواقم برنامج تعزيز العدالة الفلسطينية، وأكد على طموح مجلس القضاء الأعلى لتمكين المواطن من الحصول على الخدمة القضائية وفقاً لأعلى المعايير العالمية لضمانات المحاكمة العادلة، وأكد أن السلطة القضائية إحدى الروافع الأساسية للمشروع الوطني الفلسطيني وأن مجلس القضاء الأعلى يعمل لتحقيق سيادة القانون وحماية استقلال القضاء، وصون حقوق الإنسان وكرامته.

وأشاد جوناثان كامين بالجهود التي يبذلها مجلس القضاء الأعلى والعاملون في السلطة القضائية لتطوير خدمات العدالة، وأشار للدعم الذي قدمته الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية خلال السنوات السابقة في سبيل تطوير مرافق القضاء.

وتساهم هذه التحديثات بتخفيف الإكتظاظ على الصندوق ورفع مستوى الخدمة المقدمة للمواطنين.

افتتاح قلم محكمة بيت لحم

افتتح مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ أقلام الحقوق والجزاء والصناديق التي تم تحديثها مؤخرا في مجمع محاكم بيت لحم، بتمويل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) ضمن برنامج تعزيز العدالة الفلسطينية، وشارك في الافتتاح رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى، القاضي علي مهنا، وجوناثان كامين نائب مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، بحضور قضاة وأعضاء نيابة ومحامي محافظة بيت لحم، علماً أن المرافق المحدّثة تخدم أكثر من ٢١٠,٠٠٠ مواطن في مدينة بيت لحم والقرى المجاورة.

وأكد القاضي علي مهنا أن مجلس القضاء الأعلى يولي اهتماما كبيراً لتطوير مرافق المحاكم مثل الأقلام ودوائر التنفيذ والصناديق وكتّاب العدل، كونها نقاط التماس مع الجمهور والتي تعتمد على تطويرها صورة القضاء، وثمن دور الوكالة الأمريكية في دعمها لقطاع العدالة، وقال «ننظر باهتمام بالغ لهذه المساعدة كونها تساهم بتسهيل وصول العدالة للمواطن مما ينسجم مع توجهات سيادة الرئيس ورئيس الوزراء بتطوير منظومة العدالة في فلسطين»، وأشار مهنا إلى اهتمام السلطة القضائية باستمرار الشراكة مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية موضحاً أن العمل والتحدي كبير لتطوير العمل القضائي.

ومن جانبه أكد كامين أن الشراكة بين مجلس القضاء الأعلى والوكالة الأمريكية قادرة على تطوير الخدمات القضائية المقدمة لأبناء الشعب الفلسطيني، موضحاً أن اختصار الوقت على المراجعين وتحسين جودة الخدمات يؤثر إيجاباً على ثقة المواطنين بالقضاء، وعبر عن أمله أن تستمر الشراكة مع السلطة القضائية لتأهيل المزيد من مرافق المحاكم في محافظات أخرى، بحيث يعكس العمل توفر الإرادة لتقديم الخدمات بشفافية للشعب الفلسطيني.

قـــــــرارات مـحـاكـم

المحكمة العليا ترجع عن المبدأ القانوني المتعلق بالانتدابات

قررت الهيئة المختصة في المحكمة العليا الفلسطينية الرجوع عن المبدأ القانوني السابق الذي كانت قد أقرته، والمتعلق باعتبار مسألة الانتداب للقضاة تتعلق بالتنظيم القضائي الذي يرتب البطلان في حال تجاوز الندب الحد القانوني مستندة في سبب الرجوع إلى ثلاثة مرتكزات قانونية هي:

أولاً: أن ندب القضاة كقرار يصدر عن مجلس القضاء الأعلى هو قرار إداري يتصل بشخص القاضي المنتدب أو بغيره من القضاة الذين يمس قرار الندب مراكزهم القانونية، وبذلك يمتنع على الخصوم الطعن بمشروعيته.

ثانياً: أن الندب كإجراء يباشره مجلس القضاء الأعلى باعتباره جهة الإدارة إنما هو إجراء يتصل بتشكيل المحكمة، ولا شأن له بالتنظيم القضائي الذي أفرد له القانون قواعد آمرة لتعلقها بالنظام العام كتلك التي تحدد أنواع المحاكم ودرجات التقاضي.

ثالثاً: أن مباشرة القاضي المنتدب لإجراءات التقاضي سنداً لقرار الندب - مشروعاً كان أو مخالفا للقانون أو أصبح كذلك - (كانتهاء مدة الندب) لا أثر له على صحة الاجراءات التي يباشرها القاضي المنتدب - بصرف النظر عن صحة الندب - رغم ما يتمتع فيه قرار الندب من قرينة الصحة بوصفه قراراً إدارياً لا يخضع للطعن فيه من قبل الخصوم، باعتبار أن القاضي المنتدب بما يباشره من إجراءات التقاضي وما يصدره من أحكام هو القاضي الطبيعي بالنسبة للخصوم سنداً لنظرية الموظف الفعلي التي تحول دون طلب الخصوم بتقرير البطلان وبين ما يباشره القاضي المنتدب من اجراءات قضائية.

حكمان في قضايا لحوم فاسدة لصالح المستهلك الفلسطيني

أصدرت محكمتان فلسطينيتان حكمين بقضايا أغذية غير صالحة للاستهلاك الآدمي ولحوم فاسدة بحق تاجري لحوم.

حيث أصدرت محكمة بداية رام الله بتاريخ ٢٠١٥/٠٣/٢٥ قراراً بحق المتهم (ل ز) بالسجن لمدة ١٠ سنوات والحكم عليه بالحبس مدة سنتين عن تهمة تداول أغذية غير صالحة للاستهلاك الآدمي نظراً لتداولها بظروف وطرق غير صحيحة خلافاً لأحكام المادة ١٨ و١٩ بدلالة المادة ٨١ من قانون الصحة العامة رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٤ والحكم عليه بالحبس مدة سنة عن تهمة عدم ختم الذبائح وأجزائها من قبل طبيب بيطري مختص وعدم دمغها بختم خاص معتمد من الجهة التابعة لها خلافاً لأحكام المادة ٧٢ بدلالة المادة ٨٠ من قانون الزراعة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٣ وإلزامه بدفع مبلغ ٥٠٠ دينار أردني نفقات محاكمة.

وأصدرت محكمة بداية قلقيلية بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٣ قراراً بحق المتهم (ح ص) بفرض غرامة مالية وقدرها الفي دينار اردني عن تهمة تداول أغذية غير صالحة للاستهلاك الآدمي وجاء ذلك عطفاً على قرار الإدانة وعملاً بالمادة ٨١ من قانون الصحة العامة رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٤، كما قررت فرض غرامة مالية أخرى وقدرها ألفي دينار وذلك عملاً بالمادة ١/٣١ من قانون المواصفات والمقاييس رقم ٢٠٠٠/٦، وقررت فرض غرامة مالية وقدرها ثلاثة آلاف دينار أردني، عملاً بالمادة ٢٧/١ من قانون حماية المستهلك رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٥ وتنفيذ هذه العقوبة باعتبارها العقوبة الأشد، عملاً بالمادة ٥٧/١+٢ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ٦٠ والمادة ٨١ من قانون الصحة العامة والمادة ٣١ من قانون المواصفات والمقاييس، وبذات الوقت وعملاً بالمادة ٣١/٢ من قانون حماية المستهلك أمرت المحكمة بنشر هذا الحكم في جميع الصحف المحلية الصادرة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وعلى نفقة المحكوم عليه ولمدة خمسة أيام متتالية، على أن تحسم مدة توقيف المدان من الغرامة المفروضة عليه بواقع نصف دينار عن كل يوم حبس، عملاً بالمادة ٣/٢٢ ق.ع لسنة ٦٠، وبذات الوقت إتلاف العينة المضبوطة.

المحكمة المختصة بجرائم الفساد تفصل ثماني قضايا خلال ثلاثة أشهر

فصلت المحكمة المختصة بجرائم الفساد في مدينة رام الله في الثلاثة أشهر الأولى من هذا العام ثماني قضايا بتهم فساد خلافا للمادتين(١) و(٢٥) من قانون مكافحة الفساد رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل، وتراوحت العقوبات بين الحبس والغرامات ورد مبالغ المتحصلات الجرمية والبراءة.

حيث قررت المحكمة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٣٠ بحبس رئيس سابق للجنة الشعبية لمخيم سلواد مدة سنتين وتغريمه مبلغ (١٠٠) دينار أردني وإلزامه برد مبلغ المتحصلات الجرمية البالغ (١٠٣٨٤٤,٧٥) دولار أمريكي، ومبلغ (٢٠٠٥٩٨,١٧) شيكل، وألزمته بدفع مبلغ (٥٠٠) دينار أردني نفقات محاكمة عن تهمة إساءة الائتمان خلافاً للمواد ٤٢٢ و ٤٢٣ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ٦٠، ولما أبداه وكيل الدفاع من طلب الرحمة لموكله، ولما أبداه المدان من طلب للرأفة والرحمة ولسنه الكبير، وجدت المحكمة في هذه الأسباب أسبابا تخفيفية، وقررت الأخذ بها وتخفيض العقوبة لتصبح ستة أشهر بدلاً من سنتين.

كما حكمت بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٦ بالحبس على مدانين أحدهما مستشار اقتصادي سابق للسلطة الوطنية مدة عشر سنوات وتغريم كل واحد منهما مبلغ (٥٠٠٠٠) دينار أردني ومصادرة كافة الأسهم والأموال التي آلت إلى شقيقتها المتهمة سواء أسهم شركة بيرزيت التي هربها المدانين إليها بطريقة البيع أو الأموال المحولة لها من حساب شقيقتها المدانة إلى حسابها لدى شركة الهدف.

وبتاريخ ٢٠١٥/٢/١٩ برأت المحكمة جابيا لإحدى المجالس القروية من تهمة الكسب غير المشروع المعاقب عليها بالمادة ٢٥ من قانون مكافحة الفساد رقم١ لسنة ٢٠٠٥ المعدل وإساءة الائتمان خلافا للمادة ٤٢٣ بدلالة المادة ٤٢٢ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ٦٠ لعدم كفاية الأدلة.

حيث رأت المحكمة أن الأحكام في القضايا الجزائية تبنى على الجزم واليقين لا على الشك والتخمين.

وأدانت المحكمة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٩ موظفين سابقين في مجلس القضاء الأعلى بجريمة الكسب غير المشروع وإساءة الائتمان بعد أن عدلت التهمة

المنسوبة اليهما وهي جريمة الاختلاس حيث ثبت للمحكمة من خلال البينة المقدمة واقتنعت بإقدام المدانين على ارتكاب أفعال من شأنها أن شكلت أركان وعناصر جريمة إساءة الائتمان، كما برأت متهما ثالثاً من جريمتي التدخل بالاختلاس الجنائي والكسب غير المشروع.

وقررت حبس المدانين مدة سنتين وإلزام كل منهما بغرامة (١٠٠) دينار، وإلزامهما بالتكافل والتضامن برد مبلغ المتحصلات الجرمية والبالغ (٧٧٩٢٢٠) شيكل وإلزام كل واحد منهما بمبلغ (٥٠٠) دينار نفقات محاكمة.

وبتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٣ أدانت المحكمة موظفا سابقا في دائرة مياه الجنوب التابع لسلطة المياه الفلسطينية بتهمة اساءة استعمال السلطة وفقا للمادة ١٨٣ فقرة ٢ من قانون العقوبات رقم ٦٠، وبرأته من تهمتي التزوير في أوراق رسمية واستثمار الوظيفة.

وحكمت عليه بالحبس مدة سنة وإلزامه بمبلغ (٥٠٠) دينار نفقات محاكمة، ولما أبداه وكيل المدان من ظروف المدان المتمثلة بأنه رب أسرة كبيرة ومعيلها الوحيد ولما ورد على لسان المدان ولعمره الكبير وجدت المحكمة في هذه الأسباب أسبابا تخفيفية تقديرية وقررت الأخذ بها وتخفيض العقوبة لتصبح مدة ثلاثة أشهر.

وأدانت المحكمة بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٥ موظف بريد سابق بتهمة الاختلاس وفقا للمادة ١٧٤ عقوبات لسنة ٦٠، وقررت حبسه مدة سنة وغرامة مقدارها (٥٠) دينار، ورد مبلغ المتحصلات الجرمية والبالغة (٧٢٦٠) شيكل، وبما أن المدان أودع المبلغ في حساب وزارة الاتصالات، قررت المحكمة اعتبار هذا المبلغ قد تم تحصيله وإعادته للخزينة العامة، وبما أن المدان قد بادر إلى الاعتراف بارتكابه الجرم قبل علم هيئة مكافحة الفساد قررت المحكمة اعفائه من العقوبة.

وحكمت بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٨ على مدير مكتب بريد سابق بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاث سنوات عن تهمة الاختلاس خلافا للمادة ١٧٤ فقرة ٢، ورد مبلغ المتحصلات الجرمية والبالغ (٩٧٢٦٤٦) شيكل وبما أن المدان قد أودع مبلغ (٧٨٣٥٠٠) شيكل من هذا المبلغ في حسابات أمانات هيئة مكافحة الفساد قررت المحكمة مصادرة هذا المبلغ لصالح الخزينة العامة والزام المدان برد المبلغ المتبقي بذمته من مجمل مبلغ المتحصلات الجرمية ومقداره (١٨٩١٤٦) شيكل والزامه بمبلغ (٥٠٠) دينار نفقات محاكمة وبما أن المدان قد بادر بالاعتراف بارتكابه لهذه الجريمة قبل علم هيئة مكافحة الفساد بها، قررت المحكمة اعفائه من العقوبة.

كما أدانت المحكمة بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٨ موظفة سابقة في مجلس قروي إسكاكا بتهمة اساءة الائتمان خلافا للمادة ٤٢٣ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ٦٠.

وقررت حبسها مدة سنة، وبما أن المدانة ردت المبلغ المتحصل من الجريمة وأودعته في حساب المجلس القروي قبل إحالة القضية للمحكمة، قررت المحكمة تخفيض العقوبة إلى النصف لتصبح الحبس مدة ستة أشهر، وبما أن المدانة بادرت بالاعتراف وردت المتحصلات الجرمية قررت المحكمة اعفائها من العقوبة وإلزامها بمبلغ (٢٠٠) دينار نفقات محاكمة.

تـعـاون المجلس وشـركـاء الـعدالـة

يؤكد رئيس مجلس القضاء الأعلى إن الإنجازات لا تكون إلا جماعية، أما الإخفاقات فبطبيعتها فردية لأنّ الجماعات تمتلك دائما مقومات النجاح وتأسيساً على هذه المقولة اعتمد مجلس القضاء الأعلى رؤية واضحة لتعزيز الشراكات بين مكونات قطاع العدالة، وقد تجلت هذه الشراكات من خلال لقاءات متواصلة مع مستوى صنع القرار لدى تلك المكونات على النحو التالي:

أولاً: النيابة العامة

يرتبط عمل النيابة العامة ارتباطاً عضوياً بعمل المحاكم بكافة درجات التقاضي، فالنيابة جزء لا يتجزأ من عملية التقاضي مما يشكل حاجة قوية لوجود شراكة فعالة بين مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة وحسب قانون السلطة القضائية يحظى النائب العام بعضوية مجلس القضاء الأعلى وقد عمل المجلس على تفعيل هذه الشراكة بهدف الوقوف على المستجدات المستمرة ومعالجتها أولا بأول، بالإضافة إلى تعزيز الربط الإلكتروني من خلال تطوير برنامج إدارة سير الدعوى (ميزان٢) ليشمل حوسبة عمل النيابة العامة وربطها مع عمل المحاكم.

ثانياً: وزارة العدل

تتعدد أشكال الشراكة بين السلطة القضائية ووزارة العدل وفق اختصاصات الوزارة التي حددها القانون، بما يشمل السجل العدلي الذي يحتوي سجل الأحكام القضائية الصادرة بحق كافة المواطنين حيث قام المجلس بتطوير الربط الإلكتروني وتبادل المعلومات الخاصة بهذا السجل بين الوزارة ومجلس القضاء الأعلى، إضافة إلى المعهد القضائي الفلسطيني الذي يترأس مجلس ادارته وزير العدل ويديره قاضٍ منتدب من السلطة القضائية، كما يحظى وكيل وزارة العدل بعضوية مجلس القضاء الأعلى ويشارك في قرارات المجلس.

ثالثاً: نقابة المحامين

يشكّل المحامون أو (القضاة الواقفون) مكوناً رئيسياً من عملية التقاضي وتشكل نقابة المحامين البيت الأول لمهنة القضاء بحيث يتم اختيار القضاة وأعضاء النيابة من المحامين المتميزين، وقد طوّر مجلس القضاء الأعلى شراكته مع نقابة المحامين من خلال الاجتماعات واللقاءات المتواصلة واللجان المشتركة الهادفة إلى الوقوف على الاحتياجات والمستجدات في نطاق العلاقة التكاملية بين القضاء والنقابة، كما طوّر مجلس القضاء الأعلى برنامج (ميزان٢) على نحو يقدم رزمةً من الخدمات الإلكترونية تساعد المحامي في تسيير عمله والإطلاع على ملفاته وجلساته وتبليغاته في القضايا التي يتوكل بها أمام المحاكم.

رابعاً: القضاء الشرعي

تتولى دوائر التنفيذ في المحاكم النظامية ومن ضمن مهامها تنفيذ قرارات المحاكم الشرعية الخاصة بقانون الأحوال الشخصية، والمتعلقة بالنفقة والحضانة والمشاهدة والاستضافة ... إلخ، وعليه فقد عزّز مجلس القضاء الأعلى العلاقة مع المجلس الأعلى للقضاء الشرعي والمحاكم الشرعية من خلال تفعيل الربط الإلكتروني بين الطرفين، وتعزيز تبادل المعلومات التي تحتاجها طبيعة العمل.

خامساً: القضاء العسكري

يعتبر مجلس القضاء الأعلى أن كفاءة عمل المؤسسات القضائية في مختلف اختصاصاتها يقوي الجسم القضائي كاملاً ويصب في خدمة سيادة القانون، وعليه يقدم المجلس من خبراته وإمكانياته لدعم الهيئات القضائية بكافة اختصاصاتها، وفيما يخص القضاء العسكري فقد وفّر مجلس القضاء الأعلى نسخة من برنامج (ميزان٢) لهيئة القضاء العسكري تتوافق مع احتياجاتها، كما يشمل المجلس القضاة العسكريين في مقترحات البرامج التدريبية التي ينظمها المعهد القضائي الفلسطيني خصوصا فيما يتعلق بالتدريب القضائي حول حقوق الإنسان.

سادساً: المجتمع المدني

ينظر مجلس القضاء الأعلى إلى المجتمع المدني باعتباره المرآة التي تعكس صورة وأداء القضاء لدى المجتمع، وعليه يعمل على تعزيز الشراكة مع مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني على قاعدة صون استقلال القضاء، والشراكة في منع التدخلات في الشؤون القضائية من أية جهة كانت.

سابعاً: التعليم القانوني

ترتكز ممارسة العمل القضائي من قبل أطرافه جميعا على العلم والمعرفة القانونية، وعليه تقوم مؤسسات التعليم القانوني، ممثلة بالجامعات والكليات والمعاهد وغيرها بدور كبير في تعزيز البيئة القانونية ورفد السلطة القضائية ومهنة المحاماة بالكوادر والكفاءات من القضاة والمحامين وأعضاء النيابة العامة، وعليه يهتم مجلس القضاء الأعلى بمتابعة التعليم القانوني في فلسطين، واستمرار الشراكة واللقاءات المتواصلة لجهة الارتقاء بمستوى هذا التعليم في الجانبين العملي والنظري.

ثامناً: هيئة مكافحة الفساد

اتجهت السلطة الفلسطينية إلى تعزيز الشفافية والنزاهة والمحاسبة في المؤسسات العامة ومعاقبة الفاسدين ومستثمري الوظائف وذلك من خلال تشكيل هيئة مستقلة مختصة بمكافحة الفساد وانتدبت لها نيابة خاصة تحيل القضايا لمحكمة جرائم الفساد التي تتبع للسلطة القضائية وتختص بنظر قضايا الفساد، وعليه فإن مجلس القضاء الأعلى ينظر بأهمية بالغة للشراكة بين القضاء وهيئة مكافحة الفساد لجهة تحقيق التكامل في العمل وتذليل الصعوبات التي تواجه الجهود الوطنية في مكافحة الفساد.

تاسعاً: أجهزة الضابطة القضائية (المؤسسات الأمنية)

إن الوصول للعدالة الناجزة مهمّة جماعية لا ينفرد بها القضاء وحده، إنما يتحقق بالشراكة مع كافة أطراف العدالة، وتحقيق التكامل بين السلطات كافة في الرسالة والهدف، وعليه ينظر مجلس القضاء الأعلى للشراكة مع أجهزة الضابطة القضائية بأهمية كبيرة كونها مبنية على علاقة تكاملية في تحقيق الهدف العام والمتمثل بتطبيق القانون وتنفيذه.

تعـاون الســلطة القضــائية والتنفيذيــة

الحمد الله: الدعم الكامل للقضاء من قبل الرئيس والحكومة

أكد رئيس الوزراء د.رامي الحمد الله على الدعم الكامل للسلطة القضائية واستقلالها من قبل السيد الرئيس محمود عباس، والحكومة الفلسطينية ممثلة بمجلس الوزراء، واستعداد الأخيرة لتلبية احتياجات القضاء وفق الإمكانيات المتاحة لديها، مشدّداً على أن السلطة التنفيذية لا تتدخل في عمل القضاء.

وجاءت تصريحاته بتاريخ ٢٠١٤/٦/١١ خلال زيارته لمقر مجلس القضاء الأعلى حيث استقبله رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى، القاضي علي مهنا، وأعضاء مجلس القضاء والمحكمة العليا وتوجه الحمد الله بالتهنئة للقاضي مهنا على الثقة التي منحه إياها السيد الرئيس، والشكر للرئيس السابق لمجلس القضاء الأعلى، القاضي فريد الجلاد.

وأشار رئيس الوزراء إلى عملية وحدة الجسم القضائي في محافظات قطاع غزة مع محافظات الضفة الغربية، وعودة القضاة في محاكم غزة التابعة لمجلس القضاء الأعلى للعمل بعد انقطاعهم خلال سنوات الانقسام، مؤكداً أن وحدة القضاء يتطلب جهداً ووقتاً لإنجازه.

ومن جانبه رحب القاضي مهنا بزيارة رئيس الوزراء مؤكداً على أهمية التعاون والتكامل بين السلطات الثلاث لرفع مستوى الأداء القضائي بما يخدم المشروع الوطني والمواطن ويحقق استقلال القضاء ومؤكداً أيضاً على المسؤولية التي تتحملها السلطة القضائية في صون الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، وتحقيق الردع العام والخاص، والحفاظ على المراكز القانونية وحماية النظام العام.

توقيع مذكرة تفاهم بين مجلس القضاء الأعلى وسلطة النقد

وقع بتاريخ ٢٠١٤/٧/٦ القاضي علي مهنا، رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى، والدكتور جهاد خليل الوزير محافظ سلطة النقد الفلسطينية، مذكرة تفاهم تهدف إلى تعزيز قدرات وإمكانيات قاعدة بيانات نظام المعلومات الائتماني من خلال الاستفادة من قرارات المحاكم المتعلقة بالمصارف ومؤسسات الإقراض المتخصصة والمواطنين، وذلك بهدف الإفصاح عنها في التقرير الائتماني تحقيقاً للمنفعة العامة.

وبموجب هذه الاتفاقية سيتم تجهيز الأنظمة الآلية في مجلس القضاء الأعلى، لتلبية متطلبات الربط مع سلطة النقد وفقاً للتفاهمات التي ستتم بين الطرفين بهذا الخصوص، وسيتم إدراج البيانات المتعلقة بالقرارات

الصادرة عن المحاكم الفلسطينية ذات العلاقة بالقضايا المصرفية على نظام المعلومات الائتمانية، وتحديثها بشكل مستمر ومتابعتها وإدراج أية تعديلات تجري عليها بعد التحقق التام من صحة ودقة هذه البيانات.

وأكد الطرفان على ضرورة معاملة أية معلومات يتم الحصول عليها بسرية تامة ولا يجوز إطلاع أية جهة أخرى عليها إلا في إطار القانون والتعليمات المنظمة للتبادل والإفصاح عن البيانات بين سلطة النقد ومستخدمي نظام المعلومات الائتماني.

وأكد القاضي مهنّا أن توقيع هذه الاتفاقية يصب في مصلحة الاستخدام المشترك للمعلومات والإحصائيات القضائية لجهة رسم السياسات العامة للقطاع المصرفي وكيفية تفعيل دور القضاء وحل النزاعات الحقوقية ذات العلاقة بهذا القطاع، كما يمثل نموذجاً مهماً في إطار التكامل والتعاون ما بين السلطة القضائية من جهة والمؤسسات الفلسطينية من جهة أخرى.

ومن جهته أوضح الدكتور جهاد الوزير أن توقيع هذه الاتفاقية يأتي في سياق الجهود الممنهجة التي تبذلها سلطة النقد في إدارة وتنظيم عمل مكتب المعلومات الائتمانية الذي يضم قاعدة بيانات شامله تقوم بتوفير المعلومات الائتمانية والديموغرافية ذات العلاقة عن الأشخاص المقترضين وكفلائهم سواء كانوا أفراداً أم مؤسسات، مشيراً إلى أن سلطة النقد قامت في أوقات سابقة بتوقيع مذكرات تفاهم مماثلة مع شركات من القطاع الخاص وذلك بهدف الحفاظ على متانة وجودة محفظة التسهيلات الائتمانية للمصارف ومؤسسات الاقراض المتخصصة.

واعتبر الوزير أن إثراء وتطوير قاعدة بيانات مكتب المعلومات الائتمانية يساهم في ضمان سلامة واستقرار العمل المصرفي والرقابة عليه وتشجيع النمو الاقتصادي في فلسطين تماشياً مع السياسة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية.

تطوير التشريعات

أجرى مجلس القضاء الأعلى في منتصف العام المنصرم (٢٠١٤) دراسة معمقة للوضع القضائي الفلسطيني، ونظرا للوضع السياسي الراهن وتعطل المجلس التشريعي قام المجلس برفع التوصيات إلى الرئيس محمود عباس، فارتأى الأخير إصدار قرارات بقانون عملا بالمادة (٤٣) من القانون الاساسي الفلسطيني التي تتيح لرئيس السلطة الوطنية في حالات الضرورة في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، إصدار قرارات لها قوة القانون.

ومن جملة هذه التعديلات القانونية:-

تفريد الهيئات الحقوقية في محكمة البداية

بناء على قرار بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ المنشور بالوقائع الفلسطينية العدد (١٠٨) الصادرة عن ديوان الفتوى والتشريع عدلت المادة (١) من قانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ المعدلة للمادة (١٤) من القانون الأصلي بحيث تنعقد محكمة البداية من قاض فرد للنظر في كافة الدعاوى المدنية (الحقوقية) الخارجة عن اختصاص محاكم الصلح مهما بلغت قيمتها.

ويزيد هذا التعديل عدد الهيئات المخولة بالنظر بالقضايا الحقوقية بنسبة ٣٠٠٪، مما يساعد محاكم البداية بمواجهة كم القضايا المنظورة أمامها وفصل المتراكم منها بسرعة أكبر.

التفريد الجزئي للهيئات الجزائية الجنائية

وفي نفس المادة القانونية من نفس القانون تنعقد محكمة البداية من قاض فرد للنظر في الجنايات التي لا تزيد عقوبتها عن ١٠ أعوام، ومما يضاعف طاقة المحاكم ويزيد قدرتها على الفصل بما لا يقل عن ١٠٠٪.

الانتداب

عدلت المادة (٣٥) من القانون الأصلي بحيث يمكن لرئيس المجلس أو نائبه حال غيابه أن ينتدب أي قاض لأي محكمة أعلى أو أقل بدرجة واحدة لمدة لا تزيد عن سنة على أن يصادق المجلس على ذلك في أول جلسة يعقدها بعد صدور قرار الندب، ولمجلس القضاء الأعلى تمديد الانتداب للمدة التي تقتضيها مصلحة العمل وبما لا يتجاوز سنة أخرى، وبالتالي أصبح بإمكان المجلس استخدام الانتدابات القضائية بمرونة أكثر من خلال الانتداب للأعلى والأسفل ولمدة أطول.

إسقاط الدعوى

بناء على قرار بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل قانون الإجراءات الجزائية رقم (٣) لسنة ٢٠٠١، عدلت المادة (٥) من القانون الأصلي بحيث يجوز للمحكمة المختصة من تلقاء نفسها إسقاط الدعوى الجزائية التي يتوقف تحريكها على شكوى أو ادعاء بالحق المدني إذا لم يحضر المجني عليه أو المدعي بالحق المدني جلستين متتاليتين رغم تبليغه.

وعدلت الفقرة (٢) من المادة (٤) من القانون الأصلي بحيث يجوز في الدعاوى التي قيد القانون مباشرتها على شكوى أو ادعاء بالحق المدني من المجني عليه التنازل عنها حتى يصدر في الدعوى حكم نهائي، وإذا تعدد المجني عليهم لا يعتد بالتنازل إلا إذا صدر من جميعهم، والتنازل بالنسبة لأحد المتهمين يعتبر تنازلا بحق الآخرين، ويترتب على التنازل إسقاط دعوى الحق العام، وهذا سيقلل نسبة المدور في القضايا الجزائية أمام محاكم الصلح خاصة في القضايا البسيطة.

إجازة عدم حضور النيابة في القضايا الجزائية الصلحية

وعدلت المادة (٣٠٢) من القانون الأصلي بحيث يجوز أن تنعقد جلسات محاكم الصلح في دعاوى الجنح دون حضور وكيل النيابة العامة، الأمر الذي قد يوفر على عملية التقاضي وإدارة الدعوى ما يزيد على ٤٠ عضو نيابة سيستفاد منهم في إجراءات التحقيق والحق العام في المحاكم.

مصطلحات قانونية

الجناية: الجريمة التي تستوجب فرض عقوبة الإعدام أو الحبس المؤبد أو الحبس مع الأشغال الشاقة، وكافة الجرائم التي تستوجب فرض عقوبة الحبس مدة تزيد على ثلاث سنوات.

الجنحة: الجريمة التي تكون عقوبتها الحبس من أسبوع إلى ثلاث سنوات.

المخالفة: كل جرم يستوجب عقوبة الحبس مدة لا تتجاوز الأسبوع أو الغرامة.

قلم المحكمة: إحدى إدارات المحكمة، ويقوم بتأدية خدمات إسنادية للقضاة لدى نظرهم في الدعاوى كاستقبال اللوائح والطلبات من المتقاضين بمختلف أشكالها وتقييدها في السجلات الخاصة بها ورقيا وإلكترونيا وتجهيز ملفات الدعاوى، والتأكد من استكمالها لكافة الشروط والمتطلبات وعرضها على القاضي، وهو نقطة تماس مع الجمهور والمحامين.

لائحة الدعوى: الوثيقة أو المستند الذي يودعه المدّعِي ضد المدَّعَى عليه يتضمن ادعاءاته وأسانيده القانونية الجوهرية وطلباته، ويجب أن تحرر بالشكل والموضوع المقرر في القانون بعد دفع الرسم المقرر.

لائحة الاتهام: الوثائق التي يعدها أعضاء النيابة العامة وتتضمن تفصيلا لنوع الجرم المرتكب، والشخص المشتبه بارتكابه، والبينات التي تثبت ارتكابه، وفي اللوائح الخاصة بالجنايات فإن الاتهام يصدر بعد مراجعته وإقراره من قبل النائب العام.

كفالة مالية: مبلغ مالي، نقدي أو شيك، يتعهد مُصدره بموجبه بدفعه إذا أخل بشروط معينة، مثل الطلبات المرفوعة للمحكمة بالإفراج بكفالة، أو طلب وقف الأعمال أو وقف التنفيذ .

الكاتب العدل: إحدى إدارات المحكمة، تتولى مهام تنظيم وتوثيق وتصديق الوثائق والعقود من أجل إعطائها الصفة الرسمية، كالوكالات العامة والخاصة، والوكالات الدورية غير القابلة للعزل المتعلقة ببيوع الأراضي والشقق والعقارات، وسندات الرهن وفكه، والكفالات والاخطارات وغيرها.

الوكالة: توكيل شخص لشخص آخر لينوب عنه في إجراء تصرف معين كالوكالة بالبيع أو الشراء أو الزواج أو الخصومة، والوكالة قد تكون وكالة خاصة بتصرف معين، أو وكالة عامة تفوض الوكيل بكل التصرفات التي يمكن للموكل القيام بها، إلا ما تم استثناؤه من الوكالة أو ما هو مخالف للنظام العام.

تصريح مشفوع بالقسم: إفادة كتابية مشفوعة بيمين أو تصريح أو إقرار أو تقرير كتابي مصحوب بقسم يؤدَّى أمام القاضي، قد تتعلق بتصحيح تاريخ الميلاد أو الاسم أو فقدان وثائق أو ما شابه ذلك.

الاستشكال: إجراء من إجراءات التنفيذ، يقدم في صورة طلب أو عريضة دعوى لقاضي التنفيذ، والغرض منه وقف المنازعة في التنفيذ ذاته دون الشيء المنفذ عليه.

المفصول: القضايا التي أصدرت المحاكم بها قرارات نهائية فاصلة في الموضوع.

المدور: القضايا التي لم يصدر بها قرارات فاصلة ومازالت منظورة أمام المحاكم.

الوارد: ما تم تسجيله لدى قلم المحكمة المختصة وحمل رقماً متسلسلاً.

أهداف تطويرية

إجراءات تحضيرية لقضاء متخصص بالأحداث

بحث بتاريخ ٢٠١٤/٩/٤ رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنا ورئيس العمليات لبعثة الاتحاد الأوروبي في فلسطين سيرجيو بيكولو والوفد المرافق له إنشاء قضاء متخصص بالأحداث في فلسطين.

وأكد رئيس المجلس على توجهات مجلس القضاء الأعلى لتخصيص قضاة للنظر في قضايا الأحداث، وذلك بتدريبهم وفقا للاتفاقيات الدولية والقوانين ذات الصلة التي تراعي مصلحة الحدث.

من جانبه قال بيكولو أن الاتحاد الأوروبي على استعداد لتوفير الدعم اللازم فيما يتعلق بتدريب القضاة وإعدادهم في مجال قضاء الأحداث.

وأشار القاضي مهنا إلى سياسة المجلس المستقبلية فيما يخص محاكم صلحية في التجمعات البعيدة عن مراكز المحافظات لما يعود ذلك من منفعة على مستوى المواطن تتمثل بتقريب خدمة التقاضي، وعلى مستوى العمل القضائي تتمثل بتخفيف العبء القضائي .

وأعلن عن نية المجلس تطبيق اللامركزية في مناطق القدس ورام الله والمحافظات الأخرى بالضفة.

وذكر رئيس المجلس أنه يولي اهتماما لواقع القضاء في غزة وهناك خطة لإعادة تدريب ٣٣ قاضياً هناك.

وتم مناقشة الخطة الاستراتيجية التي يعكف المجلس لوضعها لإدارة مجمعات المحاكم والموارد البشرية بالتنسيق مع بعثة الشرطة الأوروبية وبعض المانحين، كما تم الحديث عن إعادة التوازن بالعلاقة ما بين مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل.

وأعرب بيكولو عن اهتمامه بتوجهات رئيس مجلس القضاء الأعلى وأكد على أن الاتحاد الأوروبي سيأخذها بعين الاعتبار ويقوم بدراسة مستفيضة حتى تخرج إلى النور.

قضاة متخصصون في قضايا العمال والبنوك والتأمين والشركات

باشر بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ مجلس القضاء الأعلى بإعداد قضاة متخصصين في مجالات القضايا العمالية، قضايا البنوك، قضايا التأمين قضايا الشركات والعلامات التجارية، حيث يختص قضاة محددون بالنظر في هذه القضايا ضمانا لجودة القرارات القضائية وحتى يتم فصلها بأسرع وقت ممكن.

وأكد القاضي علي مهنا، رئيس مجلس القضاء الأعلى أن المجلس يسعى ضمن هدفه الاستراتيجي إلى تعزيز خبرات وقدرات القضاة في المجالات المذكورة، كونها تهم شريحة واسعة ومهمة من المجتمع، ويساهم تعزيزها في دعم البيئة الاقتصادية في فلسطين.

ويعمل مجلس القضاء الأعلى على تدريب القضاة الذين تم اختيارهم للتخصصات السابقة بالتعاون مع الشركاء في وزارة العمل، جمعية البنوك، اتحاد شركات التأمين، وسلطة النقد.

توحيد السياسات القضائية لهيئات الجنايات بهدف تحقيق الردع العام

اجتمع بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٣ رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنّا برؤساء هيئات الجنايات في المحاكم الفلسطينية بهدف الوقوف على تحديات العمل وتوحيد السياسات القضائية التي تهدف إلى تحقيق الردع العام وفق ضمانات المحاكمة العادلة.

وناقش الاجتماع أبرز القضايا التي تعزز من إنتاجية العمل القضائي ودعا القاضي مهنا إلى تسريع إنجاز القضايا القديمة من خلال الإدارة الفعالة لسير الدعاوى والتزام جميع الأطراف بالأوقات التي تحددها المحكمة والأخذ بأولويات تحقيق العدالة عند تطبيق النص القانوني.

وشدّد القاضي مهنّا، على أهميّة تطوير الأداء في التعامل مع الجمهور وأكّد أن مجلس القضاء الأعلى يحمي استقلال القضاء، ويساند القضاة في تذليل العقبات التي تواجههم لتحقيق الكفاءة والفاعلية في العمل القضائي.

القاضي مهنّا: لوحدة القضاء هناك حاجة لإصدار قانون خاص بالعدالة الانتقالية

أشار رئيس المحكمة العليا، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي علي مهنّا إلى أن هناك حاجة ماسة من قبل الجهات التشريعية لإصدار قانون خاص بالعدالة الانتقالية لوحدة القضاء بين الضفة الغربية وغزة، لمعالجة الإفرازات المعقدة الناتجة عن الانقسام.

جاء حديثه بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ في كلمة ألقاها بالمؤتمر السنوي السادس لقطاع الأمن الفلسطيني ‹تطوير قطاع العدالة الفلسطيني: التحديات والفرص امام حكومة التوافق› الذي عقد في جامعة الاستقلال في أريحا، بمشاركة نائب محافظ أريحا والأغوار جمال الرجوب ورئيس جامعة الاستقلال الدكتور عبد الناصر قدومي، والمساعد الأمني لوزير الداخلية اللواء محمد منصور، بحضور ممثلين عن قطاع العدالة والأمن ومؤسسات المجتمع المدني وبعض المانحين.

وقال القاضي مهنّا: أن الوحدة احتياج وطني وسياسي وقانوني ولا يمكن أن تتحقق دون وجود قانون واحد وقضاء واحد وسلاح واحد مقتبسا هذا القول من الرئيس محمود عباس ولوحدة القضاء لا بد من إبطال العمل بمجلس العدل الأعلى الذي صدر قرار بتشكيله عام ٢٠٠٧ لأنه منعدم ولا أساس له من القانون.

وأضاف: إن التحديات أمامنا كبيرة وأهمها عملية البناء والإصلاح وهي عملية متواصلة وليست عملية موسمية وليست مربوطة بمرحلة او ظرف، وتابع: ‹لدينا في فلسطين ٢١٥ قاضيا، ولدينا ١٠٥ أعضاء نيابة وهناك حوالي ٥٠ ألف قضية أمام القضاء الفلسطيني، وهناك ١٥٠ ألف قضية مدورة أمام دوائر التنفيذ›.

من جهته قال الرجوب: إن تعليمات الرئيس محمود عباس تؤكد أهمية المأسسة ومهنية عمل وأداء الاجهزة الأمنية وسيادة القانون وحماية أرواح وممتلكات وكرامة المواطنين.

وأشار إلى التطور الذي تشهده المؤسسة الأمنية بمختلف التخصصات لافتا إلى أن جامعة الاستقلال باتت اليوم صرحا علميا أكاديميا أمنيا يدعو للفخر والاعتزاز، وأن قطاع الأمن في فلسطين يشهد تقدما ملحوظا، رغم التحديات المحيطة بها، ما يستدعي منا جميعا بناء أجهزة أمنية قادرة على حماية الشعب، ومقدراته وحفظ النسيج الاجتماعي ضمن منظومة قانونية عادلة.

وقال: إن عمل الأجهزة الأمنية يكون بموجب القانون، وهو يعتبر أحد أهم متطلبات قيام الدول، واليوم نعمل من أجل سيادة القانون، وهذا يتطلب منا جميعا وضع استراتيجية للأمن والعدالة في ضوء تشابك وترابط وتداخل عمل الأجهزة الأمنية والنظام القضائي والعدلي.

وأكد رئيس جامعة الاستقلال على أن العدالة يجب أن تكون في جميع مناحي الحياة وأن القضاء والعدالة لهما دور أساسي في تنظيم الحياة بشكل عام، وفي استقرار الشعوب، والحياة بدون أمن وأمان لا قيمة لها.

وأضاف: إن جامعة الاستقلال تهتم في البحث العلمي كونه أحد أهم المعايير في تقييم الجامعات، وأهميته لا تقتصر على ذلك، وإنما بتوظيفه من أجل تطوير وتقدم المجتمعات الإنسانية، متمنيا الخروج بتوصيات هادفة للعاملين في هذا المجال.

وقال اللواء منصور: إن جامعة الاستقلال ترفد للأجهزة الأمنية الأفراد والضباط المؤهلين أكاديميا ومهنيا، من أجل حفظ النظام في المجتمع وحماية حقوق المواطنين وممتلكاتهم وصيانة حرياتهم، ومن المستحيل تحقيق ذلك من غير الدور التكاملي ما بين القضاء والأمن.

وأكد أن حكومة الوفاق الوطني أدرجت استقلال القضاء ضمن خطتها التنموية كأولوية، إضافة إلى إنهاء الانقسام وانفتاحها على مؤسسات المجتمع المدني كشريك في بناء هذا الوطن.

يقال بأن (من تولى القضاء فقد ذبح وإن عدل)، وروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بأنه رفض تولي القضاء، وطلب بأن لا يعلن موقفه هذا للملأ، وعندما سئل عن سبب ذلك أجاب: لقد رفضت تولي القضاء لأنني لا أستطيع تحمّل وزره، ولا أريد أن يعلم الآخرون بموقفي هذا لكي لا يستنكفوا عن تولي القضاء).

أعلم يقينا ومنذ البداية بأنني بتولي القضاء قد اخترت الدرب الأصعب والأكثر وعورة، فليس للقاضي أن يحكم بالحق المتنازع فيه إلا لطرف من أطراف الدعوى، وإنه يحكم ببعضه أحياناً، مما يستثير حفيظة أحد المتخاصمين أو كليهما، وبالتالي فإنه لمن الطبيعي أن لا ينال القاضي رضى الغير، فإذا كان رضى الناس غاية لا تدرك فإن رضاهم عن القضاء مستحيل.

أما عن العدل فهو غاية ترجى، لكن تحقيقه المطلق شأن من شؤونه جل جلاله، وتبقى قدرة الإنسان على تحقيقه مسألة نسبية يجتهد فيها ويلقي لها السمع والفؤاد، والقضاء ليس مسألة حسابية أو نظرية هندسية أو معادلة جبرية حددت لها إجابات نموذجية سلفاً، لكنه إخضاع النص لخدمة معنى العدالة وغاية المشرع على نحو يستجيب للاحتياج.

ولعله من نافل القول أن نتذكر بأن من يجلس في مجلس القضاء سيبقى تلميذاً فيه إلى أن يغادره وبأنه سيتعلم خلال ذلك درساً جيداً في كل يوم.

نسأله تعالى أن ينير لنا دروبنا وأن يهدينا سواء السبيل.

القاضي علي مهنّا
رئيس المحكمة العليا
رئيس مجلس القضاء الأعلى

قضاؤنا

نشرة فصلية تصدر عن
السلطة القضائية
(مجلس القضاء الأعلى)

إشراف
القاضي علي مهنّا
رئيس المحكمة العليا
رئيس مجلس القضاء الأعلى

رئيس التحرير
فارس سباعنة
مدير المركز الإعلامي القضائي

نائب رئيس التحرير
وليد بدوي
مدير مكتب رئيس
مجلس القضاء الأعلى

هيئة التحرير
كيان كتوت / المركز الإعلامي القضائي
دعاء الصغير / المكتب الفني
تمارا عواد/ الأمانة العامة

المركز الإعلامي القضائي
بجانب مجمع محاكم رام الله
البالوع - البيرة
media@courts.gov.ps
www.courts.gov.ps

تم إعداد وطباعة هذه النشرة بتمويل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ضمن برنامج تعزيز العدالة الفلسطينية.
محتوى هذه النشرة لا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو الحكومة الأمريكية

USAID
من الشعب الأمريكي